

المبسوط

وعند التفاوت بالسبب يعتبر المدلی به فلا تعتبر المساواة في أصل النسبة إلى الميت لأن في الأنساب إذا أمكن اعتبار الأبدان تعتبر الأبدان خاصة فيما بين الأولاد فإذا تعذر اعتبار ذلك يعتبر من هو أقرب إلى الأبدان إذا عرفنا هذا فنقول أما إذا اختلفت الأبدان واتفقت الآباء فصورته فيما إذا ترك ابنة بنت وبين بنت أخرى فالمال بينهما للذكر مثل حظ الأنثيين بالاتفاق وذكر الطحاوي أن على قول محمد رحمه الله المال بينهما نصفان باعتبار المدلی به وهذا غلط وإنما هو قول أهل التنزيل على ما نبيه أما عند أصحابنا المعترض للأبدان هنا لأن أول من وقع به الخلاف الأبدان فأما إذا اختلفت أبدانهم واتفق آباء لهم واتفق أجدادهم فصورته فيما إذا ترك ابنة ابنة وبين ابنة ابنة وبين بين بنت ففي قول أبي يوسف الآخر المال بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين على ستة عشر لكل بن سهمان ولكل ابنة سهم وأما على قول محمد القسمة أولا على الآباء واثنان منهم ذكران يعني ابنة بن الابنة وبين بن الابنة واثنان منهم أنثيان فقسم بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين على ستة أربعة من ذلك للبنتين يدليان بالذكر ثم يقسم بينهما على الأبدان للذكر مثل حظ الأنثيين أثلاثا فانكسر بالثلاث وسهمان للتين تدليان بالأنتي ثم يقسم بينهما للذكر مثل حظ الأنثيين أثلاثا فقد وقع الكسر بالأثلاث في موضعين ولكن أحدهما يجزئ عن الآخر فتصير ستة في ثلاثة فيكون ثمانية عشر كان للتين تدليان بذكر ثلاثان اثنا عشر سهما ثمانية لابن بن الابنة وأربعة لابنة بن الابنة وكان للآخرين الثالث ستة بينهما أثلاثا أربعة لابن ابنة الابنة وسهمان لابنة ابنة الابنة وبين هذه السهام موافقة بالنصف فاقتصر على النصف فيعود إلى تسعه فالتحريج كما بينما فأما إذا اختلفت أبدانهم وآباء لهم وأجدادهم فصورته فيما إذا ترك ابنة ابنة ابنة وابنة بن ابن ابنة وبين ابنة بن ابنة فعلى قول أبي يوسف الجواب ظاهر كما بينما وعند محمد يعتبر في القسمة الأجداد أولا واثنان منهم ذكران يعني أن ابنة بن ابن الابنة وبين ابنة بن ابنة والآخران أنثيان فتكون القسمة للذكر مثل حظ الأنثيين على ستة الثلاثاء وهو أربعة لهذين والثالث للآخرين ثم ما أصاب الابنتين يقسم على آباءهما للذكر مثل حظ الأنثيين أثلاثا وأما نصيب الآخرين يقسم على الآباء للذكر مثل حظ الأنثيين أثلاثا فيقتصر على تسعه بعد الاقتصر كما بينما ثم يجمع ما أصاب من اتفقت آباء لهم واتفق أبدانهم فيقسم ذلك بينهم على الأبدان للذكر مثل حظ الأنثيين فيتبادر التحريج بالقياس على الفضل المتقدم كما بينما وأن اختلفت